

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٠١ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمم والشركات ذات المسؤولية المحدودة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد / حنا فهمي ويصا مدير فرع الداخل والحليج بشركة القاهرة للأقطان في الجمع بين عمله وعضوية مجلس إدارة شركة معامل الحليج والزيوت المتحدة ممثلا لشركة القاهرة للأقطان في مجلس إدارتها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر ١٩٦٠).

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٠٢ لسنة ١٩٦٠

بالتصريح للسيد المهندس محمد السيد أيوب بالجمع بين المعاش والمكافأة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة العامة والمعاش المستحق قبل التعيين فيها ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد المهندس محمد السيد أيوب المفتش العام لضبط النيل سابقا بالجمع بين المعاش المستحق له من مدة خدمته بالحكومة ومكافأة قدرها ٣٠ ج (ثلاثون جنيها) شهريا وذلك لمدة سنة واحدة اعتبارا من أول يولييه سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٠٣ لسنة ١٩٦٠

بالتصريح للسيد / محمود كامل المترجم بوزارة الأوقاف بالجمع بين المعاش والمكافأة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة العامة والمعاش المستحق قبل التعيين فيها ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد / محمود كامل المترجم بوزارة الأوقاف بالجمع بين المعاش المستحق له عن مدة خدمته بالحكومة ومكافأة قدرها ٢٠ ج (عشرون جنيها) شهريا وذلك لمدة سنة واحدة اعتبارا من أول يولييه سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر